

**قرار مجلس الوزراء رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧
بشأن منح رئيس وأعضاء لجنة شؤون الحج
مكافأة سنوية ***

مجلس الوزراء،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ١٩٩٢ بشأن تنظيم شؤون الحج ، والقوانين المعدلة له ،
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير
للتصديق عليها وإصدارها،

وعلى اقتراح وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

قرر ما يلي :

مادة (١)

تُمنح مكافأة سنوية لكل من رئيس وأعضاء لجنة شؤون الحج مقدارها (٣٦,٠٠٠) ستة
وثلاثون ألف ريالاً ، تُصرف بعد انتهاء موسم الحج .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ
صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

**حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء**

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

**حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر**

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤٢٨/٤/٢٢ هـ
الموافق : ٢٠٠٧/٥/٩ م